

Distr.: General  
4 December 2012  
Arabic  
Original: French

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٢٠ (هـ) من جدول الأعمال

## التنمية المستدامة: تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية\*

المقررة: السيدة عايدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)

## أولاً - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٠ من جدول الأعمال (انظر A/67/437، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (هـ) في الجلستين ٢٩ و ٣٢ المعقودتين في ١٥ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/67/SR.29 و 32).

## ثانياً - النظر في مشروع القرارين A/C.2/67/L.17 و A/C.2/67/L.49

٢ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الجزائر باسم مجموعة ال ٧٧ والصين مشروع القرار المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا" (A/C.2/67/L.17)، وفيما يلي نصه:

\* يصدر تقرير اللجنة المتعلق بهذا البند في ١٠ أجزاء تحت الرموز A/67/437 و Add.1-9.



الرجاء إعادة استعمال الورق



**”إن الجمعية العامة،**

**”وإذ تشير إلى قرارها ٢٠١/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، والقرارات الأخرى المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا،**

**”وإذ تحيط علماً بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، التي سلمت فيها الجمعية العامة بأهمية الإدارة السليمة للأراضي، بما في ذلك التربة، من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة من حيث إسهامها في النمو الاقتصادي والتنوع البيولوجي والزراعة المستدامة والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتمكين المرأة والتصدي لتغير المناخ وتحسين توافر المياه،**

**”وإذ تؤكد أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف ظواهر تشكل تحديات ذات بعد عالمي وما زالت تعوق على نحو خطير التنمية المستدامة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وإذ تؤكد أيضا ما يشكله هذا بوجه خاص من تحديات لأفريقيا وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية،**

**”وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء العواقب المدمرة لحالات الجفاف والمجاعة الدورية في أفريقيا، وبخاصة في القرن الأفريقي ومنطقة الساحل، وإذ تدعو إلى التحرك بصورة عاجلة من خلال اتخاذ تدابير للأجل القصير والمتوسط والطويل على جميع المستويات،**

**”وإذ تشير إلى أهمية التخفيف من الآثار الناجمة عن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بجملة طرق منها الحفاظ على الواحات وتنميتها وإصلاح الأراضي المتدهورة وتحسين نوعية التربة وتحسين إدارة المياه، إسهاما في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر،**

**”وإذ تقلقها العواقب المدمرة الناجمة عن الظواهر الجوية البالغة الشدة وما تتصف به من تكرر واستطالة فترات الجفاف والفيضان وتزايد تواتر وشدة العواصف الترابية والعواصف الرملية وما تحدثه من تأثير سلبي في البيئة والاقتصاد،**

**”وإذ تؤكد على ضرورة تعزيز الإدارة المستدامة للأراضي والإدارة المستدامة للغابات وإصلاح الأراضي المتدهورة وغير ذلك من ممارسات التنمية المستدامة، في سياق تحقيق التنمية المستدامة، من أجل كفالة مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف،**

”وإذ تنوه أيضا إلى أن العمل على تفادي تدهور الأراضي مع إصلاح الأراضي المتدهورة في الوقت نفسه أمر بالغ الأهمية لكي يتحقق لفقرء المناطق الريفية الأمن الغذائي وتتوافر لهم سبل الحصول على الطاقة والمياه،

”وإذ تشير إلى اجتماعها الرفيع المستوى بشأن الموضوع المعنون ’معالجة قضايا التصحر وتدهور الأراضي والجفاف في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر‘،

”وإذ تؤكد أن تخفيف حدة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف يمس قطاعات عدة، وإذ تدعو، في هذا الصدد، جميع مؤسسات الأمم المتحدة المعنية إلى أن تتعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على دعم التصدي على نحو فعال لتلك التحديات،

”١ - تحيط علما بالتقرير الذي أحاله الأمين العام عن تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة؛

”٢ - تعرب عن التزامها بالعمل على جعل العالم خاليا من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة، وتحث الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل دحر التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، حسب الاقتضاء، بمساعدة من منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية المختصة والوكالات المتعددة الأطراف والفئات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية؛

”٣ - تدعو العمليات الحكومية الدولية والعمليات الأخرى ذات الصلة المعنية بخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ إلى أن تولي الاعتبار الواجب لقضايا التصحر وتدهور الأراضي والجفاف؛

”٤ - تحث منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدولية المختصة والوكالات المتعددة الأطراف والفئات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية على الإسهام في جعل العالم خاليا من ظاهرة تدهور الأراضي؛

”٥ - تعقد العزم على اتخاذ إجراءات منسقة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، لرصد تدهور الأراضي على الصعيد العالمي وإصلاح الأراضي المتدهورة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، وتدعو إلى تنفيذ الاتفاقية على نحو يأخذ في الحسبان الأولويات والظروف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٦ - تؤكد أهمية مواصلة صوغ وتطبيق أساليب ومؤشرات سليمة قائمة على أسس علمية وشاملة لجميع الفئات الاجتماعية لأغراض رصد ظواهر التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتقييم مداها، وأهمية الجهود الجارية لتعزيز البحوث العلمية وفقاً لاتفاقية مكافحة التصحر؛

٧ - تشجع أنشطة بناء القدرات وبرامج التدريب الإرشادية والدراسات والمبادرات العلمية التي تهدف إلى تعميق فهم المنافع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لسياسات وممارسات الإدارة المستدامة للأراضي وزيادة الوعي بها؛

٨ - تشدد على ضرورة ترسيخ القاعدة العلمية للأنشطة المضطلع بها للتصدي للتصحر والجفاف وفقاً لاتفاقية مكافحة التصحر، وتدعو، في هذا الصدد، إلى التنفيذ المبكر للمقرر الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في دورته العاشرة، بإنشاء فريق عامل مخصص، يراعى فيه التوازن الإقليمي، لمناقشة الخيارات المحددة بشأن إسداء المشورة العلمية إلى أطراف الاتفاقية، بما في ذلك إنشاء فريق علمي، وتعرب عن تأييدها لتعزيز الأساس العلمي الذي تركز عليه الاتفاقية، بما في ذلك النظر في إنشاء فريق علمي حكومي دولي متوازن إقليمياً بشأن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف؛

٩ - ترحب بتنظيم المؤتمر العلمي الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، بشأن موضوع 'التقييم الاقتصادي للتصحر والإدارة المستدامة للأراضي ومرونة المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة'، المقرر عقده في الفترة من ٤ إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، في فورتاليزا، البرازيل؛

١٠ - تكرر تأكيد ضرورة التعاون عن طريق تبادل المعلومات المتصلة بالمناخ والأحوال الجوية ونظم التنبؤ والإنذار المبكر المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف وبالعواصف الترابية والرملية على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، وفي هذا الصدد، تدعو الدول والمنظمات المعنية إلى التعاون في مجال تبادل المعلومات ونظم التنبؤ والإنذار المبكر في هذا المجال؛

١١ - ترحب بما تبذله أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وأمانة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية من جهود، بالتعاون مع عدد من وكالات الأمم المتحدة ومكاتب الأمم المتحدة المختصة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والوكالات الوطنية الرئيسية، لتنظيم اجتماع رفيع المستوى بشأن السياسات الوطنية لمكافحة الجفاف، يُعقد في جنيف في آذار/مارس ٢٠١٣؛

”١٢ - تدعو إلى زيادة دعم وتعزيز تنفيذ الاتفاقية والخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر، بجملة طرق منها تعبئة الموارد المالية الكافية التي يمكن التنبؤ بها وتوفيرها في التوقيت المناسب؛

”١٣ - تكرر دعوها لمرافق البيئة العالمية إلى أن ينظر، في سياق مواصلة زيادة الموارد المخصصة خلال عمليات تجديد الموارد المقبلة، في زيادة مخصصات مجال التركيز المتعلق بتدهور الأراضي؛

”١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين، في إطار البند المعنون ”التنمية المستدامة“، البند الفرعي المعنون ”تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا“؛

”١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار“.

٣ - وفي الجلسة ٣٢ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع القرار المعنون ”تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا“ (A/C.2/67/L.49) الذي قدمته المقررة بناء على مشاورات غير رسمية عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.17.

٤ - وفي الجلسة نفسها وبناء على اقتراح رئيس اللجنة، اتفقت اللجنة على عدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرارين.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/67/L.49 لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - وفي الجلسة ٣٢ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ميسر مشروع القرار، أندرياس بفافرنوشكه (ألمانيا)، بتصويب مشروع القرار شفويا (انظر A/C.2/67/SR.32).

٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/67/L.49 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١١).

٨ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر A/C.2/67/SR.32).

٩ - وأدلى ببيان أيضا ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (انظر A/C.2/67/SR.32).

١٠ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/67/L.49، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/67/L.17 بسحب مشروعهم.

## ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

١١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

**تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا**  
إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠١/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وكذلك إلى القرارات الأخرى المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير أيضاً إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"<sup>(٢)</sup> التي أقرت، في جملة أمور، بالأهمية الاقتصادية والاجتماعية لإدارة السليمة للأراضي، بما فيها التربة، وخصوصاً بإسهامها في النمو الاقتصادي والتنوع البيولوجي والزراعة المستدامة والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتمكين المرأة والتصدي لتغير المناخ وتحسين توافر المياه، وأكدت أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف تشكل تحديات ذات بعد عالمي ولا تزال تشكل تحديات جديدة لتحقيق التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما النامية منها، وأكدت أيضاً ما يشكله ذلك بوجه خاص من تحديات لأفريقيا وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، وأعربت عن بالغ القلق إزاء العواقب المدمرة لحالات الجفاف والجاعة الدورية في أفريقيا، وبخاصة في القرن الأفريقي ومنطقة الساحل، ودعت إلى التحرك بشكل عاجل باتخاذ تدابير قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل على كل الصعد،

وإذ تشير كذلك إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أقر بضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل دحر تدهور الأراضي والسعي من أجل تحقيق تلك الغاية إلى جعل العالم خالياً من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة، ما من شأنه أن يحفز على تعبئة الموارد المالية من مجموعة من المصادر العامة والخاصة،

وإذ يساورها القلق إزاء العواقب المدمرة الناجمة عن الظواهر المناخية القاسية في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة التي تتميز بموجات طويلة ومتكررة

(١) United Nations, Treaty Series, vol. 1954, No. 33480.

(٢) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

من الجفاف والفيضانات وتزايد وتيرة وشدة العواصف الغبارية والعواصف الرملية وتأثيرها السلبي على البيئة والاقتصاد،

**وإذ تؤكد على ضرورة تعزيز الإدارة المستدامة للأراضي والإدارة المستدامة للغابات وإصلاح الأراضي المتدهورة من أجل مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف،**

**وإذ تشير إلى أن تفادي استمرار تدهور الأراضي والعمل في الوقت نفسه على إصلاح الأراضي المتدهورة أمر بالغ الأهمية كي يتسنى لفقراء المناطق الريفية تحقيق الأمن الغذائي والحصول على الطاقة والمياه،**

**وإذ تشير أيضا إلى ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٣)</sup> واتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(٤)</sup>، وفي ما بين أماناتها، ضمن احترام ولاية كل منها،**

**وإذ تؤكد الطابع الشامل للقطاعات الذي يتسم به التخفيف من حدة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بما في ذلك أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وإذ تدعو، في هذا الصدد، جميع مؤسسات الأمم المتحدة المختصة إلى التعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على دعم مواجهة تلك التحديات بشكل فعال،**

**وإذ تشير إلى اجتماعها الرفيع المستوى حول موضوع "التصدي للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر"،**

**وإذ ترحب بتنظيم المؤتمر العلمي الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر حول موضوع "التقييم الاقتصادي للتصحر والإدارة المستدامة للأراضي وقدرة المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة على الصمود"، المزمع عقده من ٤ إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٣ في فورتاليزا، البرازيل،**

**وإذ تلاحظ الجهود التي تبذلها أمانتا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، بالتعاون مع عدد من وكالات الأمم المتحدة، ومكاتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية المختصة، والوكالات الوطنية الرئيسية لتنظيم وعقد اجتماع رفيع المستوى بشأن السياسات الوطنية لمكافحة الجفاف، في جنيف في آذار/مارس ٢٠١٣،**

(٣) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

- ١ - **تخطيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٠١/٦٦ وعن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا<sup>(٥)</sup>؛
- ٢ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تتخذ إجراءات عاجلة من أجل دحر التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، حسب الاقتضاء، بمساعدة من منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والدولية المختصة، والوكالات المتعددة الأطراف، والمجموعات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية؛
- ٣ - **تعيد تأكيد** عزمها، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، على اتخاذ إجراءات منسقة على كل من الصعد الوطني والإقليمي والدولي، لرصد تدهور الأراضي على الصعيد العالمي وإصلاح الأراضي المتدهورة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، وعزمها على دعم وتعزيز تنفيذ الاتفاقية وخططها وإطار عملها الاستراتيجيين العشريين لتعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨)، بما في ذلك عن طريق تعبئة موارد مالية كافية في الوقت المناسب ويمكن التنبؤ بها، وتلاحظ أهمية التخفيف من الآثار الناجمة عن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بما في ذلك عن طريق الحفاظ على الواحات وتنميتها وإصلاح الأراضي المتدهورة وتحسين نوعية التربة وتحسين إدارة المياه، بما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وتشجع، في هذا الصدد، الشراكات والمبادرات الرامية إلى حفظ موارد الأراضي، مدركة أهمية كل من هذه الشراكات والمبادرات، وتشجع أيضا بناء القدرات وبرامج التدريب الإرشادية والدراسات والمبادرات العلمية التي تهدف إلى تعميق فهم الفوائد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لسياسات وممارسات الإدارة المستدامة للأراضي، والتوعية بها؛
- ٤ - **تشجع** إيلاء الاعتبار المناسب لقضايا التصحر وتدهور الأراضي والجفاف في وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛
- ٥ - **تؤكد** أهمية مواصلة صوغ وتطبيق أساليب ومؤشرات سليمة قائمة على أسس علمية وشاملة لجميع الفئات الاجتماعية من أجل رصد ظواهر التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتقييم مداها، وكذلك أهمية الجهود الجارية لتعزيز البحوث العلمية وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر؛

---

(٥) A/67/295.



٦ - تؤكد أيضا أهمية الجهود الجارية لترسيخ القاعدة العلمية للأنشطة الهادفة إلى التصدي للتصحّر والجفاف وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وتحيط علما، في هذا الصدد، بالمقرر الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في دورته العاشرة، بإنشاء فريق عامل مخصص، يراعى فيه التوازن الإقليمي، لمواصلة مناقشة الخيارات المتاحة بشأن إسداء المشورة العلمية التي تركز على قضايا التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، على نحو يراعى النهج الإقليمي للاتفاقية؛

٧ - تكرر تأكيد ضرورة التعاون عن طريق تبادل المعلومات عن المناخ والأحوال الجوية، والتنبؤ ونظم الإنذار المبكر في ما يتعلق بالتصحّر وتدهور الأراضي والجفاف، فضلا عن العواصف الغبارية والعواصف الرملية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي، وتدعو في هذا الصدد الدول والمنظمات المختصة إلى التعاون في مجال تبادل المعلومات ذات الصلة، والتنبؤ ونظم الإنذار المبكر؛

٨ - تلاحظ أهمية مشاركة منظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات المعنية في دورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية وفقا للنظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، وكذلك نخراط هذه الجهات في تنفيذ الاتفاقية والخطة وإطار العمل الاستراتيجيين العشرين لتعزيز تنفيذ الاتفاقية؛

٩ - تكرر تأكيد دعوتها مرفق البيئة العالمية إلى أن ينظر، في إطار مواصلة تحسين توزيع الموارد خلال عمليات تجديد الموارد المقبلة، في زيادة المبالغ المرصودة في مجال التركيز المتعلق بتدهور الأراضي، رهنا بتوفر الموارد؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا"؛

١١ - تطلب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.